اليوم: الإثنين

التاريخ: ١٤٤٦/٧/١٣هـ







ري العلم والدعوة

(معاقبة الطالب بأخذ ماله) رقم الفتوى (٥٩٦٣)

سائل يقول:

إذا كان الطالب معه زعقة أو لبان وما أشبه ذلك وقام بأكل ذلك وقت الدرس فعاقبه المدرس بأخذه عليه هل يكون حلال أكله للمدرس؟

الحواب:

لا يحل له أكلها إلا برضى الطالب لكن يؤدبه بضربه أو بطرده أو برميها.

أجاب عنوالشيخ











